

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٥

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
 داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنئين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة مصر للتأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منها:

الرقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩١٠٦٠١٢٤٠٢٤٨٣	مصر للتأمين	٢٠٢٣/١٠/٥	٤٢٦٢٨	تسنيم مجدي محمود محمد	١
٢٩٢٠٦٠٣٢١٠٠٢٢٤	مصر للتأمين	٢٠٢٣/١٠/٢١	٤٢٧٠٥	سارة سيد مرسي محفوظ	٢
٢٨٧١١٢٨٢١٠٣٢٦٤	مصر للتأمين	٢٠٢٣/١٠/٢١	٤٢٧٠٨	سمية حامد محمد حامد	٣
٢٨٩٠٥١٤٢٧٠٢٥٢٣	مصر للتأمين	٢٠٢٣/١٠/٢٥	٣٣٥٠٤	ندا احمد محمد على	٤
٢٧٣٠١١٦٢١٠١٣٦٨	مصر للتأمين	٢٠٢٣/١٠/٢٤	١٧٠٨٦	بهية على متولى على سالم	٥

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح